جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

قـرار وزيـر الماليـة

رقم (٢١٢) لسـنة ٢٠٢٢

وزيـر الماليـة:

- بعـد الاطـلاع علـى قـانون الضـريبة علـى القيمـة المضـافة الصـادر بالقـانون رقـم ٦٧ لسنة ٢٠١٦، المعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢، ولائحته التنفيذية،
- وعلـي قـانون الجمـارك الصـادر بالقـانون رقـم ٢٠٧ لسـنة ٢٠٢٠، ولائحتـه التنفيذية،
- وعلي القرار الوزاري رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٧،
- وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية.

قـــرر

(المادة الأولي)

١. يعلـق أداء الضـريبة علـى القيمـة المضـافة المسـتحقة علـى الآلات والمعـدات (بما فيها خطوط الانتاج) الواردة من الخارج للمصانع والوحدات الإنتاجية لاستخدامها فى الإنتاج الصناعى، وفقاً لنص المادة (٢٨ مكرراً) من قانون الضريبة علي القيمة المضافة المشار إليه، وذلك بعد تقديم المنتج الصناعي للجمرك المختص المستند المعتمد من الجهة مانحة الترخيص للنشاط، الذي يفيد أن تلك الآلات والمعدات واردة لاستخدامها في الانتاج الصناعي المرخص به للمنشأة ،وتكون الضريبة المعلقة بواقع ٥٪ من القيمة بموجب أي من الضمانات المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذا القرار.

٢. يتم تحصيل الضريبة المستحقة علي الآلات والمعدات الواردة من الخارج لمؤدي الخدمات بفئة ٥٪ قطعي حال تقديم مؤدي الخدمة للجمرك المختص المستند المعتمد من الجهة المانحة ترخيص النشاط، الدال على مزاولة نشاط تأدية خدمة متعلقة بهذه الآلات والمعدات.

٣. إذا كـان الاسـتيراد بغـرض الاتجـار يتعـين علـى المسـتورد التقـدم للجمـرك المخـتص بالمستندات الدالة على التوريد للمنتج الصناعي والمتمثلة في العقد المعتمد من الجهة مانحة ترخيص النشاط للمنتج الصناعي أو أمر التوريد الصادر منه معتمد من ذات الجهة بما يفيد أن الوارد للاستخدام في الانتاج الصناعي المرخص به للمنشأة، بالاضافة إلى شهادة تسجيل المنتج الصناعي أو البطاقة الضريبية، وتكون الضريبة المعلقة بواقع ٥٪ من القيمة باسم المنتج الصناعي لدى الجمرك المختص بموجب أي من الضمانات المنصوص عليها فى المادة الثالثة من هذا القرار.

أما حال توافر المستندات الدالة علي التوريد وفقاً للفقرة السابقة لمؤدي خدمة تحصل الضريبة بصفة قطعية بفئة ٥٪.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤. فى حالة عدم توفير المستورد بغرض الاتجار أي من المستندات الدالة علي التوريد للمنتج الصناعي أو مؤدي الخدمة تحصل الضريبة بفئة ١٤٪ بصفة أمانة مع إجراء التسويات اللازمة عند تقديم المستورد بغرض الاتجار ما يفيد البيع للمنتج الصناعي أو مؤدي الخدمة وفقاً لما يأتى:

أ- في حال تقديم المستورد للجمرك المختص ما يفيد التوريد للمنتج الصناعي يتم رد مبلغ الأمانة للمستورد بالكامل، ويطق أداء الضريبة علي القيمة المضافة المستحقة علي الآلات والمعدات المباعة في السوق المحلي بعد أن يقدم المنتج الصناعي للبائع العقد أو أمر التوريد المعتمد من الجهة مانحة ترخيص النشاط بما يفيد أن الوارد للاستخدام الصناعي المرخص به للمنشأة وخطاب من المأمورية المختصة يفيد تقديمه لأي من الضمانات المنصوص عليها فى المادة الثالثة من هذا القرار.

ب- وفي حال تقديم المستورد للجمرك المختص ما يفيد التوريد لمؤدي الخدمة يتم تسوية الضريبة من مبلغ الأمانة بفئة (٥٪) قطعي ورد باقي مبلغ الأمانة (٩٪) للمستورد، مع أحقية المستورد في خصم ما سبق سداده أو تسويته من ضريبة عند الافراج الجمركي من الضريبة المحصلة عند البيع في السوق المحلي.

(المادة الثانية)

يتم تحصيل الضريبة على القيمة المضافة المستحقة على الآلات والمعدات التي ترد مفككة أو على شحنات مجزأة، والتي لم يتسنى للجمرك المختص – حال ورودها – التحقق من كونها تمثل آلة أو معدة صالحة للاستخدام في الإنتاج الصناعي، بفئة (١٤٪) بصفة أمانة، على أن يتم ردها بعد التركيب والمعاينة بمعرفة لجنة مشتركة من مصلحة الضرائب المصرية ومصلحة الجمارك.

وتحصل الضريبة على القيمة المضافة المستحقة على أجزاء الآلات والمعدات التي لا تصلح للاستخدام في الإنتاج الصناعى وقطع الغيار الواردة من الخارج أو المشتراة من السوق المحلي وفق السعر العام بفئة (١٤٪).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

(المادة الثالثة)

يشترط لتعليق آداء الضريبة على القيمة المضافة وفق أحكام هذا القرار تقديم أحد الضمانات الآتية:

- خطاب ضمان مصرفي ساري المفعول وغير مشروط وغير قابل للإلغاء بقيمة الضريبة المعلقة.
- أية ضمانات أخرى تقبلها مصلحة الجمارك وفقاً لقانون الجمارك ولائحته التنفيذية المشار إليهما، تكون كافية لسداد مستحقات الخزانة العامة.

(المادة الرابعة)

يُلغي قرار وزير المالية رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه، كما يلغي كل ما يخالف ذلك.

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير المالية

د . محمد معيط

صدر في : ١٨/ ٥/ ٢٠٢٢

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner